

## الفصول المهمة في أصول الأئمة

[ 344 ] عن ابن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: قال أبو عبد الله (ع): تصدق واخرج أي يوم شئت. ورواه البرقي في المحاسن عن الحسن بن محبوب مثله. محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن الحسن بن محبوب مثله. (3072) 2 - وباسناده عن حماد بن عثمان قال: قلت لأبي عبد الله (ع): أيكراه السفر في شيء من الأيام المكروهة مثل الأربعاء وغيره؟ فقال: افتتح سفرك بالصدقة واخرج إذا بدا لك، واقرأ آية الكرسي واحتجم إذا بدا لك. ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، إلا أنه قال: افتتح سفرك بالصدقة واقرأ آية الكرسي إذا بدا لك.

\_\_\_\_\_ البحار، 76 / 232، كتاب الآداب والسنن، باب حمل العما وإدارة الحنك، الحديث 14. الوافي، 12 / 358، الحديث 18 (12096). في المحاسن والفقيه: الحسن بن محبوب، عن عبد الرحمان بن الحجاج، وهو الصحيح فما في النسخة الحجرية عنهما: الحسين بن محبوب، غلط من النساخ قطعاً. 2 - الفقيه، 2 / 269، المصدر السابق، الحديث 2405. الكافي، 4 / 283، كتاب الحج، باب القول عند الخروج من بيته وفضل الصدقة، الحديث 3. التهذيب، 5 / 49، المصدر السابق، الحديث 13. المحاسن، 2 / 348، كتاب السفر، باب افتتاح السفر بالصدقة، الباب 8، الحديث 22. الوسائل، 11 / 375، كتاب الحج، الباب 15، من ابواب آداب السفر إلى الحج، الحديث 2 (15052). البحار، 76 / 232، المصدر السابق، الحديث 14. الوافي، 12 / 358، الحديث 19 (12097). في النسخة الحجرية في الموضعين: افتح سفرك، وفي نسخة (م) في سند المحاسن: ابن أبي عمر، والظاهر أنه سهو. في الكافي والتهذيب: ليس قوله: " واحتجم إذا بدا لك " وفي المحاسن: المكروهة الأربعاء. وبقية رواية المحاسن مثل الكافي، وقول المصنف: مثله رواية الكليني، كذا في النسختين والصحيح " مثل " كما في نسخة (م) فلذا أثبتناه في المتن.

\_\_\_\_\_